

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 13 رمضان عام 1430 الموافق 3 سبتمبر سنة 2009، يتضمن تنظيم المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي في مكاتب.

إن الأمين العام للحكومة،

وزير المالية

وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 09-129 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1430 الموافق 27 أبريل سنة 2009 والمتضمن تجديد مهام أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 188 المؤرخ في أول ذي الحجة عام 1410 الموافق 23 يونيو سنة 1990 الذي يحدد هيكل الادارة المركزية وأجهزتها في الوزارات، لا سيما المادتان 3 و 7 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 01 المؤرخ في 2 ذي القعدة عام 1423 الموافق 4 يناير سنة 2003 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، لا سيما المادة 11 منه، للعدل والمأتمم.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-251 المؤرخ في أول شعبان عام 1429 الموافق 3 غشت سنة 2008 الذي يحدد مهام المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنظيمها، لا سيما المادة 18 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعين الأمين العام للحكومة،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 4 شعبان عام 1424 الموافق 30 سبتمبر سنة 2003 الذي ينظم الإدارة المركزية في وزارة التعليم العالي البحث العلمي في مكاتب:

پرروں مایاں :

المادة الأولى : تطبيقاً لأحكام المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 08-251 المؤرخ في أول شعبان عام 1429 الموافق 3 غشت سنة 2008 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تنظيم المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي في مكاتب.

3 - المديرية الفرعية للقدرات العلمية البشرية
وت تكون من مكتبين (2) :

- مكتب تنمية الموارد البشرية.
 - مكتب التكوين المتواصل والتنقل.

4 - المديرية الفرعية للموظفين والوسائل و تتكون من أربعة (4) مكاتب :

- مكتب تسويير المستخدمين
 - مكتب الميزانية والمحاسبة
 - مكتب الصفقات العمومية
 - مكتب الوسائل العامة.

المادة 4 : تنظم مديرية التنمية والمصالح العلمية
والتقنية، كما مأمور :

١- المديرية الفرعية للهيئات الأساسية للبحث
تتكثّف من ثلاثة (٣) مكاتب :

- مكتب تطوير وتحفيظ الهياكل الأساسية القطاعية وما بين القطاعات.
 - مكتب متابعة إنجاز الهياكل الأساسية القطاعية،
 - مكتب متابعة الهياكل الأساسية ما بين القطاعات.

٢- المديرية الفرعية للتجهيزات وتتكون من ثلاثة (٣) مكاتب :

- مكتب برمجة تجهيزات البحث،
 - مكتب متابعة ملاءمة تجهيزات البحث،
 - مكتب جرد منشآت وتجهيزات البحث.

3- المديرية الفرعية للاستغلال وصيانة المبادرات
لأسسية للبحث وتحميّلاته وتقدير مكتبة (3)

- مكتب متابعة استغلال الهياكل الأساسية
 - التجهيزات،
 - مكتب صيانة الهياكل، الأساسية والتجهيزات.

المادة 2: تنظم مديرية برمجة البحث والتقييم والاستشراف، كما يأتي :

١- المديرية الفرعية لبرمجة البحث و تتكون من مكتبين (٢) :

- مكتب البرامج الوطنية للبحث،
 - مكتب المشاريع الكبرى وبرامج بين القطاعات.

2 - المديرية الفرعية للبرامج الدولية للبحث وت تكون من مكتبين (2) :

- مكتب البرامج الدولية للبحث،
 - مكتب متابعة تمويل برامج البحث الدولية

3 - المديرية الفرعية للتقييم والتحليل و تتكون من ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب التقييم الدوري،
 - مكتب التقييم بالتنسيق مع المجلس الوماني لتقدير البحث العلمي والتطوير التكنولوجي،
 - مكتب التحليل والاستغلال.

٤- المديرية الفرعية للاستشراف والتابعة
الاستراتيجية و تتكون من مكتبين (٢) :

- مكتب الدراسات الاستشارافية،
 - مكتب متابعة شبكات البحث،
 - التكنولوجيات.

المادة 3: تنظم مديرية إدارة وتمويل البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، كما يأتي:

١- المديرية الفرعية لتمويل البحث وتتكون من ثلاثة (٣) مكاتب :

- مكتب ميزانية تسيير البحث،
 - مكتب ميزانية التجهيز لهيئات البحث،
 - مكتب المتابعة والتحليل المالي.

٢- المديرية الفرعية لتنظيم البحث وتتكون من مكتبين (٢)

- مكتب متابعة تنصيب كيانات البحث.
 - مكتب تنظيم و متابعة دورات الاستشارية للبحث.

٤- المديرية الفرعية لمؤشرات العلم والتكنولوجيات والابتكار وت تكون من مكتبين (٢) :

- مكتب التحقيقات والمؤشرات العالمية والتكنولوجية،
 - مكتب الدراسات الاحصائية.

المادة 6: تلغى المادة 4 من القرار الوزاري المشتركة المؤرخ في 4 شعبان عام 1424 الموافق 30 سبتمبر سنة 2003 الذي ينظم الإدارة المركزية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في مكاتب.

المادة 7 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 13 رمضان عام 1430 الموافق 3 سبتمبر سنة 2009.

وزير التعليم العالي والبحث
العلمي
رشيد حراويبة

عن الأمين العام للحكومة
وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية
جمال خاشقجي

٤- المديرية الفرعية للإعلام العلمي والتكنولوجيا والاقتصادي والإحصائيات و تتكون من ثلاثة (٣) مكاتب :

- مكتب الإعلام العلمي والتكنولوجي والاقتصادي،
 - مكتب الإحصائيات،
 - مكتب التسويقيات والمجلات والدوريات.

المادة 5: تنظم مديرية التثمين والابتكار والتحويل التكنولوجي، كما يأتي:

١- المديرية الفرعية لتأمين نتائج البحث

وت تكون من مكتبين (٢) :

- مكتب نشر نتائج البحث.
 - مكتب استغلال نتائج البحث.

2 - المديرية الفرعية للابتكار و تتكون من مكتبين (2) :

- مكتب العلاقات مع القطاع الاجتماعي والاقتصادي.
 - مكتب ترقية وتشجيع الابتكار.

٣- المديرية الفرعية للتمويل التكنولوجي
والشراكة وت تكون من مكتبين (٢) :

- مكتب دعم التحويل التكنولوجي،
 - مكتب ترقية الشراكة.